الدور التمويلي للزكاة بصيغة القرض الحسن وأثره على التنمية
" دراسة مقارنة مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر"
– لولاية البليدة –

دغميـــــم راويــة*

Abstract :

Les mini-projets financés par le Fond de la Zakat ont pour but sur le plan social de lutter contre la pauvreté, le chômage et garder les jeunes loin des fléaux sociaux, et dans le processus de financement par l'investissement des fonds de la zakat à travers les bons prêts, constatant un développement remarquable ces dernières années dans la mesure comparable à d'autres organes de financement, si le contrôle de la bonne gouvernance au niveau du Fond, et le champ de suivi des projets à concrétiser, ce qui influe le niveau de la performance, et le succès de la politique d'investissement de la zakat.

Les Mots clés : Fonds de la zakat – l'assiette de la zakat – projets financés - les bons prêts – fonds investis.

الملخص:

ترمي المشاريع المصغرة الممولة من طرف صندوق الزكاة على المستوى الاجتماعي إلى محاربة الفقر والبطالة وإبعاد الشباب عن الآفات الاجتماعية.

وتشهد عملية التمويل عن طريق القروض الحسنة في إطار تثمير أموال الزكاة تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة إلى درجة تضاهي غيرها من أجهزة التمويل الأخرى، إذا ما تم التحكم في التسيير الجيد على مستوى الصندوق، والمتابعة الميدانية لتجسيد المشاريع، مما ينمي مستوى الأداء، وانتعاش السياسة الاستثمارية للأموال الزكوية.

الكلمات مفتاحية: الأموال الزكوية – الوعاء الزكوي – المشاريع الممولة – القروض الحسنة – الأموال المستثمرة.

* طالبة دراسات عليا (دكتوراه– ل م د)، جامعة البليـدة 2.

مقدمة:

تعد تجربة صندوق الزكاة والتي اعتمدتها الجزائر منذ ما يقارب العشرية تجربة فتية، إذ أنها ورغم حملات التوعية والتحسيس بالرسالة المبتغاة لصندوق الزكاة لا تزال متواضعة وهذا ما يتجلى في وتيرة عمل الصندوق مقارنة بالتقديرات التي رصدت لها.
وبالنظر إلى مسعى صندوق الزكاة الجزائري في الجانب الاستثماري لأموال الزكاة بصيغة القرض الحسن، فقد أصبح يمثل جهازا تمويليا خيريا هاما، فمن خلال تطوير فكرة التمويل عن طريق الاقتداء بنمط التسيير في أجهزة التمويل الأخرى التي تتعامل مع البنوك التقليدية، فهو يحقق إمكانية التطور والانتعاش،ناهيك عن الآثار الطيبة التي يجنيها من سياسة القرض الحسن.

لذلك ومما سبق نحاول من خلال هذا المقال تقييم أثر الدور التمويلي للزكاة بصيغة القرض الحسن، وذلك في إطار مكاني يخص ولاية البليدة كعينة دراسة وكذا إطار زماني يمثل فترة ممتدة من سنة 2005 إلى 2013 ومقارنتها بأحد الأجهزة التمويلية المتمثلة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM في نفس حدود الدراسة .

- **إشكالية الدراسة:**

من خلال ما سبق يمكن بلورة التساؤل الجوهري على النحو التالي:
إلى أي مدى أبرزت الزكاة دورها التمويلي في شقه الاستثماري مقارنة بأجهزة التمويل الأخرى ؟
ويتجزأ هذا الإشكال إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- كيف يتم تسيير أموال الزكاة الموجهة للاستثمار على مستوى صندوق الزكاة لولاية البليدة؟
- ماهو مستوى فعالية التمويل عن طريق الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM؟

- **فرضيات الدراسة:**

من خلال الأسئلة الفرعية السابقة يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- يتم تسيير أموال الزكاة الموجهة للاستثمار على مستوى صندوق الزكاة لولاية البليدة عن طريق نظام تحديد الأولويات الاقتصادية والاجتماعية للفئات المستفيدة من القروض الحسنة؛
- تتجلى فعالية التمويل عن طريق الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM في النتائج المحققة للمشاريع الممولة منذ بداية نشاط الوكالة.

1) وتيرة تسيير القرض الحسن على مستوى صندوق الزكاة لولاية البليدة.

تعد الجزائر إحدى البلدان العربية التي أنشئ فيها كيان يتولى تحصيل وتوزيع الزكاة سمي بصندوق الزكاة، وهو حديث النشأة مقارنة بالبلدان العربية الأخرى. سنحاول من خلال هذا المبحث التعريف ولو بإيجاز بصندوق الزكاة، مع إبراز وتيرة تسيير القرض الحسن* على مستوى صندوق الزكاة لولاية البليدة.

1-1) التعريف بصندوق الزكاة الجزائري.

هو مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بموجب المرسوم التنفيذي المنشئ له.[1] بدأ في النشاط سنة 2003، وعمم نشاطه سنة 2004، ليشمل كافة ولايات الجمهورية الجزائرية التي يبلغ عددها 48 ولاية، كما بدأ الصندوق نشاطه بالاستعانة بثلاث لجان مختلفة كانت النواة الأساسية لكافة نشاطاته عبر الولايات وهي كالآتي:[2]

أ– اللجنة الوطنية: تأسست لجنة وزارية بسبعة أعضاء تشرف على تأطير عملية جمع وتوزيع الزكاة على المستوى الوطني، وبالتالي فعملها تنظيري بالدرجة الأولى.

ب– اللجان الولائية: وعددها بعدد ولايات الجزائر (48)، مهامها الأساسية تتمثل في الإشراف على جمع وتوزيع الزكاة وفق التوجيهات العامة للجنة الوزارية، بالإضافة إلى النشاط التحسيسي المستمر، وتتشكل هذه اللجان أساسا من ممثل الأغنياء والمجتمع المدني بالإضافة إلى بعض الهيئات المتعاملة مع الصندوق كالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ويترأسها مدير الشؤون الدينية والأوقاف بالولاية.

ج– اللجان القاعدية: وعددها بعدد الدوائر التي تتجاوز (500) دائرة، وهي التي تنفذ مختلف عمليات الجمع والتوزيع والبحث عن المستحقين الحقيقيين للزكاة وإحصاؤهم وفق التوجيهات العامة، كما تتكفل بالنشاط التحسيسي والتوجيهي على مستوى الدوائر والبلديات، وهي تتشكل أيضا من الأغنياء ولجان الأحياء والمساجد ويترأسها الإمام المعتمد في الدائرة.

2-1) تعريف القرض الحسن من صندوق الزكاة:

هو قرض بدون فائدة، بمبلغ محدود بين 50.000 دج و300.000 دج، يمنح للقادرين على العمل من الجنسين،[3] ويسدد في أجل لا يتعدى خمس سنوات. شريطة أن تتعدى حصيلة الزكاة في الولاية الواحدة 500 مليون سنتيم.

إذ يجوز تقديم قروض حسنة من أموال الزكاة، وذلك قياسا للمستقرضين على الغارمين،[4] لكي تساهم الزكاة مساهمة عملية في محاربة الربا والقضاء على الفوائد الربوية. اذن فاستثمار أموال الزكاة هو كأي استثمار هدفه العمل على تنمية الاموال وتحقيق الأرباح فيها، بشرط أن يكون في حدود الأحكام الشرعية من جهة وأن يكون ذلك لصالح المستحقين للزكاة لاغير من جهة أخرى.[5]

3-1) المتدخلون في القرض الحسن:

يشرف على القرض الحسن الأطراف التالية:

أ– اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة ؛
ب– اللجنة الولائية لصندوق الزكاة ؛
ج– بنك البركة الجزائري.

حيث تحصي اللجنة القاعدية المستحقون للقرض الحسن وتجري عملية الانتقاء الجيد لهم على أساس الدراسة الأولية للاستحقاق ثم عملية القرعة بين من تكون ملفاتهم مقبولة وترسل القائمة والملفات بعد القرعة إلى اللجنة الولائية لصندوق الزكاة للمصادقة النهائية على مبلغ القرض الحسن، لتصل المرحلة النهائية المتمثلة في دراسة الملف من طرف بنك البركة الجزائري الذي يمنح المستفيد المقبول مشروعه صكا بمبلغ القرض ليسلمه إلى الممون مباشرة ليقدم له هذا الأخير الأدوات والآلات التي يحتاجها لإقامة مشروعه.
أما اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة فليس لها أي دخل في الواقع العملي لتجسيد القرض الحسن سوى أن مهامها الأساسية تنحصر في كونها الهيئة المنظمة و المشرفة لعمل صندوق الزكاة في الجزائر.

4-1) المعنيون بالقرض الحسن من صندوق الزكاة

يستفيد من القرض الحسن كل قادر على العمل لم يجد إمكانية لتمويل مشروعه الصغير، وقد شمل صندوق الزكاة الفئات التالية:[6]

أ– المتخرجون من الجامعة في مختلف التخصصات؛
ب– المتخرجون من مراكز التكوين المهني،؛
ج– الحرفيون؛
ح– الأسر المنتجة؛
خ– أصحا ب المشاريع الممولة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب؛

* المقصود بالقرض الحسن هو منح مبالغ مالية في شكل قروض حسنة وهذا من أموال الزكاة بهدف تنشيط المال في الأوجه الشرعية وفي المشاريع التي تعود بالنفع وتحقق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

د- أصحاب المشاريع الممولة من الصندوق الوطني للتأمين على البطالة؛
ذ- المؤسسات الغارمة (الصغيرة والمصغرة).

علما أن الشرط الأساسي لتمويل المشاريع المعتمدة لدى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة أن يقدم المستفيد حصة من رأس المال شخصيا، وذلك يكون بنسبة ضئيلة من القيمة الإجمالية للقرض، غير أن هناك من المستفيدين هم من فئة المحتاجين الذين يتعذر عليهم تقديم تلك النسبة من رأس المال، مما يدفعهم إلى طلب قرض حسن يغطي ذلك التمويل لبداية مشروعهم.

1-5) الأموال الموجهة لصندوق الزكاة: تم تخصيص حوالي 12.5% من حصيلة الزكاة لمصاريف صندوق الزكاة، وقد تم تحديد نطاق هذه المصاريف وفق ما يلي:

- **2 %** من النسبة تحول إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة وهو: 10- 4780 .
- **10.5%** الباقية من هذه النسبة تبقى في الحسابات الولائية الخاصة بكل ولاية ويتم صرفها كمايلي: [7]
  - **4.5%** لمتطلبات تسيير اللجنة الولائية للصندوق؛
  - **6%** لمتطلبات تسيير اللجنة القاعدية للصندوق، ويتم تبرير هذه النفقات بوثائق الثبوتية ويتولى المحاسب متابعة ذلك.

1-6) مبلغ الأموال الموجهة للقروض الحسنة

من خلال المعلومات الواردة من مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية البليدة تحديدا من صندوق الزكاة، تم تسجيل حصيلة الزكاة للفترة 2005-2013، وما تم تخصيصه لزكاة القوت والمبالغ المستثمرة لكل سنة بصيغة القرض الحسن، والجدول الآتي يوضح هته الإحصائيات كمايلي:*

الجدول 01 : إحصائيات خاصة بنشاط صندوق الزكاة من سنة 2005 إلى 2013

الحملات	الحصيلة	عدد المستفيدين من زكاة القوت	عدد المستفيدين من القرض الحسن	مبلغ الاستفادة لكل فرد
الثالثة	4.800.000.00	590	11	180.000.00
الرابعة	7.628.679.00	937	10	285.000.00
الخامسة	8.763.841.50	1077	16	200.000.00
السادسة	8.957.739.63	1100	15	200.000.00
السابعة	12.045.000.00	1324	16	220.000.00
الثامنة	14.370.000.00	1480	16	280.000.00
التاسعة	17.137.090.32	2056	21	295.000.00
العاشرة	25.985.237.00	3192	27	350.000.00
المجموع	**88 847 087,45**	**11 756,00**	**132,00**	**2 010 000.00**

المصدر: وثائق من مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية البليدة

من خلال هته المعطيات يمكن تمثيل تطور حصيلة زكاة المال والقروض الحسنة كما هو موضح في المنحنى التالي:

* المعطيات في جدول الإحصائيات تبدأ من الحملة الثالثة التي توافق 2005/2004 وصولا إلى الحملة العاشرة الموافقة لـ 2013/2012، وذلك تبعا لحدود الدراسة وكذا المعطيات المتوفرة.

الشكل رقم01- تطور حصيلة أموال الزكاة ما بين:2005-2013

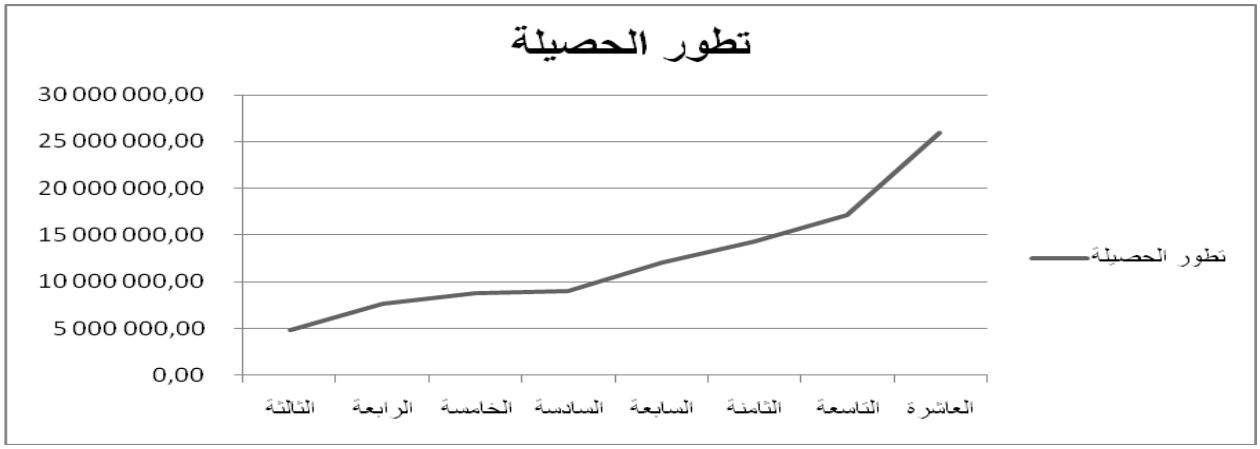

من إعداد الباحثة اعتمادا على معطيات الجدول أعلاه

يتضح من التمثيل البياني لتطور حصيلة الزكاة أن هته الأخيرة عرفت مستوى متقارب ونمو بطيء في الحملات الأولى من تجربة الصندوق حتى الحملة السادسة، ثم شهدت قفزة نوعية في الحملة السابعة بحوالي 400 مليون سنتيم، ثم وأصل مبلغ الحصيلة في التزايد إلى أن تجاوز في الحملة العاشرة 2 مليار و590 مليون سنتيم، وهذا إن دل عن شيء إنما يدل على التوعية والتحسيس والثقة المتزايدة في صندوق الزكاة من طرف المزكيين.

أما فيما يخص القروض الحسنة، فقد كان تطورها كما يبينه الشكل التالي:

الشكل رقم02- تطور مبالغ القروض الحسنة للفترة الممتدة ما بين: 2005- 2013

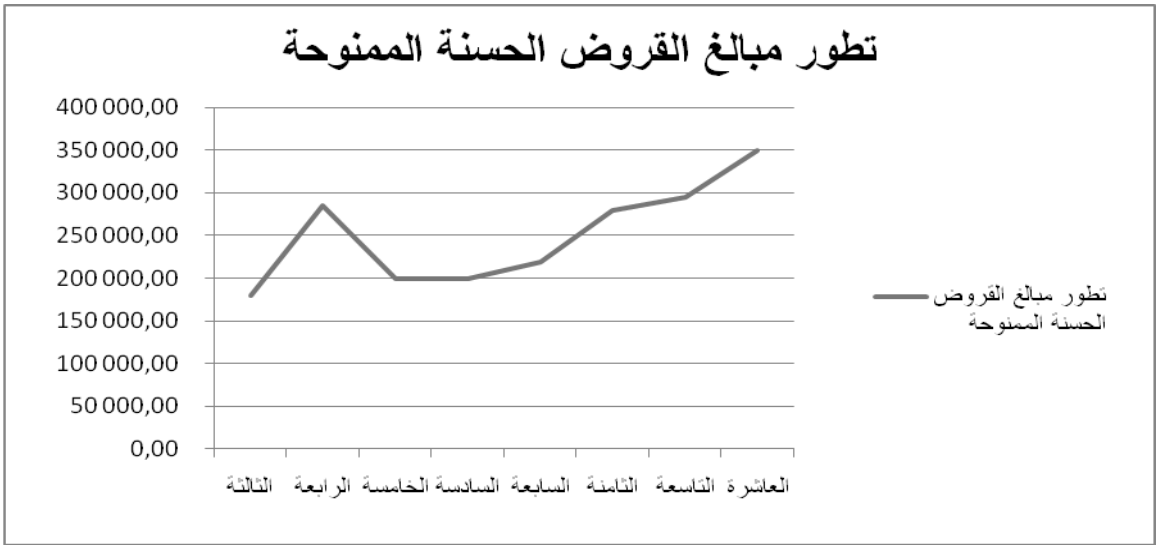

من إعداد الباحثة اعتمادا على معطيات الجدول أعلاه

يتضح من خلال التمثيل البياني أن المبالغ التي وجهت للقروض الحسنة شهدت تزايد حتى الحملة الرابعة، ثم تراجعت لتستقر في حدود 200000 دج لكل مستفيد، وذلك راجع إلى زيادة عدد المستحقين لزكاة القوت بزيادة طفيفة في حصيلة الزكاة العامة، وابتداءا من الحملة السابعة، تميزت مبالغ القروض الحسنة بالارتفاع لتبلغ 350000 دج في الحملة العاشرة، وذلك يعود إلى تضاعف حصيلة الزكاة وما يوافقه من انتعاش سياسة القرض الحسن.

2) وتيرة سير القرض المصغر على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

عقب التوصيات المقدمة خلال الملتقى الدولي المنعقد في ديسمبر 2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر" والذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، المعدل.

1-2) الأهداف العامة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تنحصر مجمل أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فيمايلي:[8]
- محاربة البطالة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى الصناعات التقليدية والحرف خاصة لدى فئة النسوة؛
- استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات اقتصادية ،ثقافية، منتجة للسلع والخدمات المدرة للمداخيل؛
- تنمية روح إدارة المشروع عوضا عن الاتكالية التي تساعد الافراد في اندماجهم الاجتماعي وإيجاد ضالتهم.

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر وتتمثل مهامها الأساسية في:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما؛
- دعم، نصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم؛
- إبلاغ المستفيدين، ذوي المشاريع المؤهلة للإنجاز، بمختلف المساعدات التي سيحظون بها؛
- ضمان متابعة الانشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة؛
- مساعدة المستفيدين، عند الحاجة، لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

2-2) شروط التأهيل للحصول على القرض المصغر :

يشترط في المستفيد من القرض المصغر توفر العناصر الآتية:[9]

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق؛
- عدم امتلاك دخل أو امتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة؛
- إثبات مقر الإقامة؛
- امتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية أووثيقة معادلة معترف بها أو التمتع بمهارة مهنية مؤكدة تتوافق مع النشاط المرغوب إنجازه؛
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات؛
- القدرة على دفع مساهمة شخصية نسبتها 1% من الكلفة الإجمالية للنشاط،لأجل شراء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط؛
- الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب صاحب المشروع لقرض بنكي؛
- الالتزام بتسديد القرض ونسبة الفوائد للبنك حسب جدول زمني محدد؛
- الالتزام بتسديد مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب جدول زمني محدد.

3-2) بعض المساعدات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر :

تضمن الوكالة لأصحاب المشاريع المستفيدين مايلي:

- التكوين، الدعم، النصح، المساعدة التقنية والمرافقة أثناء تنفيذ نشاطاتهم؛
- يمنح القرض البنكي بنسبة فائدة مخفضة تقع على عاتق المستفيد (بنسبة 5– 20% من نسبة الفائدة المحددة من طرف البنك أو المؤسسات المالية). وتتحمل الخزينة العمومية فارق نسبة الفائدة التجارية؛
- يمكن منح 29% من الكلفة الإجمالية للمشروع بعنوان إنشاء النشاطات. لأجل شراء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط والتي لاتتجاوز كلفتها 1000000 دج؛
- لشراء مواد أولية، تمنح الوكالة سلفة مقدرة ب 100% من الكلفة الإجمالية للمشروع والتي لا يمكن ان تفوق 100000 دج.

تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على مستوى ولاية البليدة بتمويل قروض مصغرة، تخص أساسا فئة الحرفيين، إضافة إلى بعض الأنشطة ذات الطابع التجاري. إذ يتم الأخذ بالاعتبار عدد من المعايير أهمها: [10]
- عنصر مردودية المشروع؛
- مدى الاحتياج للنشاط الممول في السوق؛
- دراسة خطر عدم التسديد.

هذا وتقوم الوكالة بتقديم استشارات ونصائح لإقامة مشاريع للمستفيدين، خاصة وأن معظمهم من فئة البطالين (دون شهادات)، وذلك بتوجيههم إلى غرفة الحرفيين (chambre d'artisanat) لدعم درايتهم بالحرفة المراد تجسيدها.
وتعتمد الوكالة على تمويلين:
- تمويل ثنائي (بقيمة 4 و10 ملايين سنتيم) موجهة خاصة لشراء مواد أولية ،أو لدعم مشروع ساري الإنجاز؛
- تمويل ثلاثي (من11 إلى 100 مليون سنتيم) موجهة لإنشاء مشاريع، بحيث يسدد المستفيد ما قيمته 1 % من مبلغ المشروع، وتسدد الوكالة ما قيمته 29% من مبلغ المشروع دون فوائد، على أن يتم تسديد 70% من مبلغ المشروع بقرض بنكي بفوائد.

4-2) مبلغ الأموال الموجهة للقروض المصغرة:

يحدد مبلغ السلف التي يمنحها جهاز القرض المصغر بقيمة مائة ألف دينار جزائري (100.000دج) كحد أدنى ولا يمكنه أن يتجاوز قيمة مليون دينار جزائري (1000.000 دج)، وتتباين القروض المصغرة بين تلك الموجهة لشراء المواد الأولية اللازمة لإنشاء مشروع، أو دعم بمواد أولية أو عتاد صغير لانطلاق نشاط تجاري.

أ. **مبالغ القروض المصغرة حسب حجم المشروع للفترة 2005-2013:**

وهي موضحة كالآتي:

الجدول 02: إحصائيات مبالغ القروض المصغرة حسب حجم المشروع للفترة 2005-2013

البرنامج	قروض موجهة لشراء مواد أولية	قروض بتمويل ثلاثي (ANGEM، البنك، المستفيد)	المجموع
العدد	10241	721	10962
النسبة	93%	7%	100%

المصدر: معطيات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من 2005 إلى مارس2013

يبين الجدول أعلاه أن الغالب على طبيعة القروض المصغرة هي موجهة لتمويل شراء المواد الأولية، ويتضح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم 03- تمثيل نسبي للتمويل عن طريق القروض المصغرة

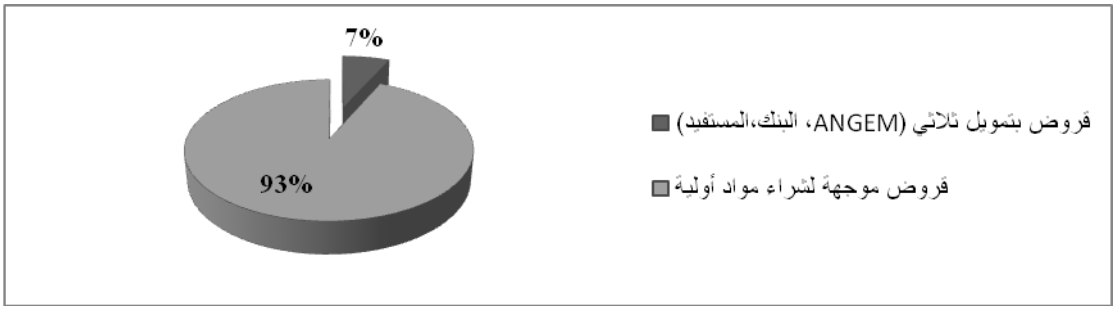

من إعداد الباحثة استنادا إلى معطيات الجدول أعلاه.

ب. **مبالغ القروض المصغرة حسب قطاع النشاط:**

من خلال المعطيات الواردة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والخاصة بولاية البليدة، تم توزيع القروض المصغرة في الفترة قيد الدراسة (2005-2013) وفق معيار قطاع النشاط كالآتي:

الجدول 03: إحصائيات مبالغ القروض المصغرة حسب قطاع النشاط للفترة 2005-2013

قطاع النشاط	الفلاحة	الصناعات المصغرة	الأشغال العمومية	الخدمات	الحرف	التجارة	المجموع
المجموع	592	3 378	1 887	3 892	1 212	1	10 962
النسبة	5,40%	30,82%	17,21%	35,50%	11,06%	0,01%	100%

المصدر: معطيات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من 2005 إلى مارس2013

يتضح من معطيات الجدول أن القروض المصغرة المستغلة في قطاع الخدمات تحتل الصدارة في مختلف النشاطات الاقتصادية، تليها الصناعات المصغرة (très petite industries) بنسبة 30.82%، وتتقارب نسب القروض المستغلة في قطاعي الحرف والأشغال العمومية، بينما تتضاءل تلك النسبة في قطاع الفلاحة لتصل 5.40%، ذلك لأن التمويل في هذا القطاع يقتصر على الدعم فقط نظرا لمتطلبات إنشاء مشروع في قطاع الفلاحة، أما فيما يخص قطاع التجارة فمتواضعة هي القروض المصغرة المستغلة فيه، خاصة تلك المرتفعة التكاليف، والتي تستند إلى أجهزة تمويل أخرى. ويمكن توضيح التمويل بالقروض المصغرة على اختلاف النشاط بالتمثيل البياني في الشكل التالي:

الشكل رقم 04– التمويل بالقروض المصغرة على اختلاف النشاط

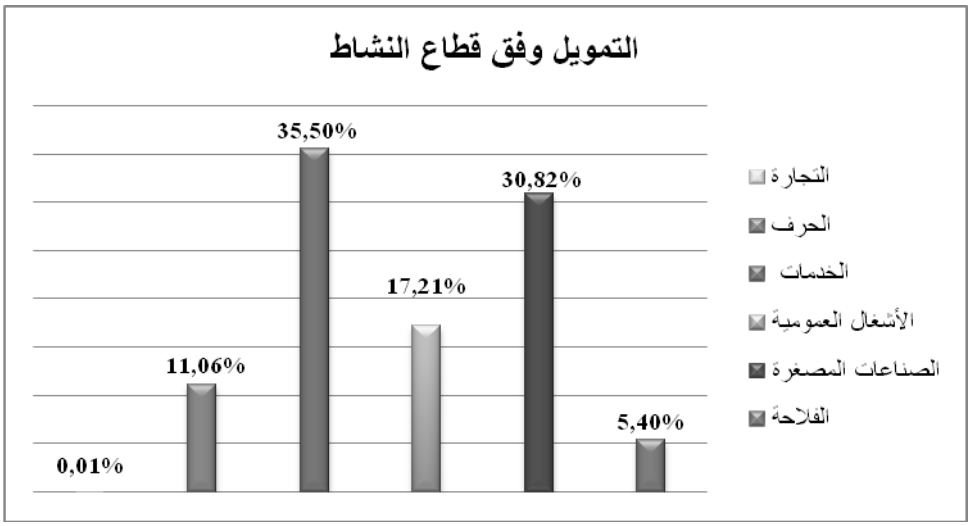

من إعداد الباحثة استنادا إلى معطيات الجدول أعلاه.

ج. مناصب الشغل التي وفرتها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM لولاية البليدة في كل قطاع :

من خلال سياسة التمويل عن طريق القروض المصغرة التي اتبعتها وكالة تسيير القرض المصغر لولاية البليدة، تم خلق مناصب شغل بنسب متباينة على اختلاف نوع كل نشاط اقتصادي كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول 04: إحصائيات مبالغ القروض المصغرة حسب مناصب الشغل الموفرة للفترة 2005-2013

قطاع النشاط	الفلاحة	الصناعات المصغرة	الأشغال العمومية	الخدمات	الحرف	التجارة	المجموع
المجموع	888	5 067	2 831	5 838	1 818	1	16 443

المصدر: معطيات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من 2005 إلى مارس2013

يتضح جليا من خلال المعطيات والتمثيل البياني للمناصب الموفرة، لكل قطاع أن هناك توافق مع حجم المشاريع المدعمة والقروض المستغلة في كل نشاط كما سبق إيضاحه، حيث تم تشغيل أكبر عدد من اليد العاملة في قطاع الخدمات والصناعات المصغرة، وكذا قطاعي الأشغال العمومية والحرف بنسبة **17** و**11%** على الترتيب، بينما لا يشغل قطاع الفلاحة إلا ما نسبته **5%** من مجموع المناصب المتوفرة ويرجع ذلك أساسا لقلة الكفاءة المهنية في هذا القطاع بين المستفيدين على مستوى الولاية. واقتصر التمويل في قطاع التجارة على منصب شغل وحيد.

الشكل رقم 05– مناصب الشغل الموفرة عن طريق التمويل بالقروض المصغرة

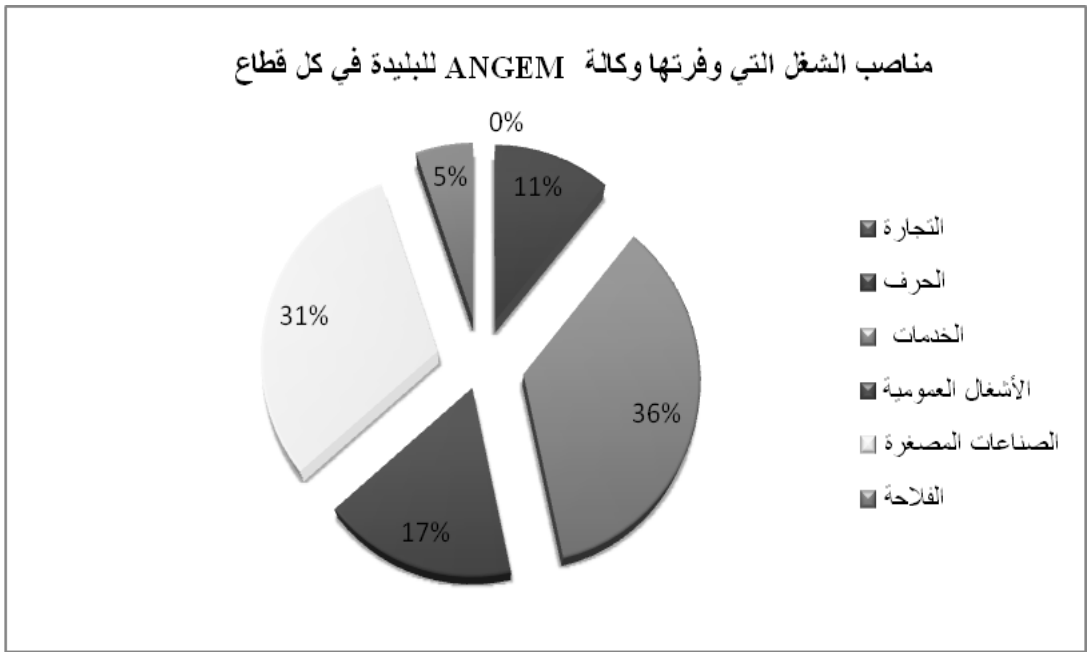

من إعداد الباحثة استنادا إلى معطيات الجدول أعلاه.

خاتمة:

أجمع المسلمون على جواز القرض الحسن بتثمير أموال الزكاة، وإن الأمة لا تزال تتعامل به منذ عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم [11]، وإلى عصرنا هذا والعلماء يُقرونه من غير إنكار أحد منهم، هذا نظريا.أما من الجانب العملي وبعدما تم عرضه وبيانه عن تجربة صندوق الزكاة الجزائري في شقه الاستثماري، فمن المؤكد أن تدارك النقائص ليس صعبا ولا مستحيلا على صندوق الزكاة، خصوصا إن أعاد النظر في كثير من سياساته.

ومن خلال اختبار الفرضيات السابقة، نتوصل إلى خطأ الفرضية الأولى حيث أن تسيير أموال الزكاة الموجهة للاستثمار على مستوى صندوق الزكاة لولاية البليدة يقتصر على ملفات تضم مجموعة وثائق ترد إلى اللجنة القاعدية على مستوى كل دائرة، هاته الأخيرة التي تقوم فيما بعد بتوزيع الحصيلة المجمعة في مساجدها عن طريق اختيار المستفيدين بالقرعة، وهذا يعاب على الصندوق ولا ينصف جميع المستحقين، إذ يمكن أن يستفيد من هو أيسر حالا من غيره.

كما نتوصل إلى صحة القرضية الثانية، ويتجلى ذلك من خلال المشاريع التي تم تمويلها ومتابعتها والنتائج المحققة لها حسب ما تم استعراضه من إحصائيات وما ذلك إلا دليل على أثر التسيير غير العشوائي والمحكم وكذا الأداء الجيد لوكالة تسير القرض المصغر ANGEM.

– **<u>النتائج:</u>**

من خلال الدراسة المقارنة لصندوق الزكاة مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM من حيث التسيير والنتائج المحققة، تم التوصل إلى جملة من النتائج تتجلى فيمايلي:

➢ **من حيث الدقة في التحري عن المستحقين والمستفيدين:**

تتسم الطريقة المتبعة في كيفية الاستفادة من القروض الزكوية على مستوى صندوق الزكاة بالضعف عموما، لأنها لا تعكس صورة حقيقية عن المستوى المعيشي للمستفيد، لذلك كان الأجدر أن تكلف لجنة مختصة ناشئة عن الصندوق بإحصاء المعوزين المستحقين مع اشتراط وثائق كشف المداخيل أوعدم الانتساب للضمان الاجتماعي إضافة لوثائق اثبات الهوية، وإجراء تصفية حسب الأولوية من أجل تحري جيد للمستفيدين.

➢ **جدوى المشروع:**

لغرض وضع إطار منهجي للأموال الزكوية المستثمرة في صورة مشاريع كفائية، مُدرة بالدخل والتنمية على حد سواء، من الأجدر أن يقدم طالب القرض الحسن، دراسة تقنية – اقتصادية لمشروعه، وذلك بالأرقام والتقديرات لمجموع التكاليف،إلى جانب عدد مناصب الشغل المرتقبة التي يوفرها المشروع. وذلك مع مراعاة معيار التضخم، والقدرة التنافسية للمشروع، حتى لا يكون تجسيده أمر تعجيزي، وغير مجدي.

➢ **مبلغ الأموال المرصودة للقروض:**

بالمقارنة مع وكالة ANGEM لولاية البليدة تشهد مبالغ القروض الحسنة على مستوى صندوق الزكاة الولائي تطور ملحوظ ينافس القرض المصغر، لذلك فاعتبار عامل التوعية والتحسيس والتذكير حول فريضة الزكاة، سيعزز الحصيلة مما ينمي نسبة الاستثمار فيها، إضافة إلى تنظيم إجراءات متابعة المشروع الممول بالقرض الحسن كما سبق التنويه.

➢ **خطر عدم التسديد:**

لغرض الارتقاء بالدور الاستثماري لصندوق الزكاة لولاية البليدة، كان من الضروري الأخذ بعين الاعتبار خطر عدم التسديد للأموال الزكوية المستثمرة في آجال استحقاقها، لذلك وجب تخصيص مصرف الغارمين لهذا الغرض، تتولاه خلية تغطية المخاطر، تتولى تسير حصة مصرف الغارمين من حصيلة الزكاة بمثابة تأمين تكافلي للمشروعات الكفائية، وهذا نتيجة ظن الكثير من المستفيدين أن هذه القروض هي عبارة عن زكاة أعطيت لهم، وليسوا معنيين بإرجاعها.[12]

➢ **التحايل على أموال الصندوق:**

يتجلى هذا العنصر في الخطر الناتج عن سهولة اختلاس وتناول الحصيلة النقدية للزكاة، إذ يقترح تقديم حصص عينية تستغل مباشرة في المشروع لأكثر ضمان لسيره، وتفادي تبديد المبلغ نقدا، سواء من طرف المستفيدين أوالمسيرين لتلك النقود، وذلك جراء الخلط وعدم التمييز بين ميزانية المشاريع وميزانية الصندوق.

➢ **التكوين والتأهيل:**

من أجل قيادة المشاريع الممولة عن طريق القروض الحسنة، نرى أنه من الضروري تخصيص لجنة مخولة بتأهيل المستفيدين من القروض الحسنة، وذلك بإعداد دورات سابقة ولاحقة لمشاريع القروض، خاصة ذوي المشاريع الحرفية والصناعات الصغيرة ، وذلك بهدف ضمان أكثر لاستمرارية النشاط وتحقيق المردودية كما هو الحال في الوكالة فيما يعرف بـ "غرف الحرف (Chambres d'artisanat) وذلك لتفادي التأجيل والمماطلة والتحايل.

➢ **المتابعة الميدانية للمشاريع:**

وذلك من خلال إجراء زيارات ميدانية لمقرات أنشطة المستفيدين للاطلاع على حيثيات تقدم المشاريع ومستويات الانجاز، مما يحفز تطورها وازدهارها بالتوازي مع تجسيد الدفع بعجلة التنمية، إضافة إلى تشخيص نقاط القوة والضعف في التنفيذ، والتقليص من ظاهرة هدر الأموال الزكوية المستثمرة.

➢ **<u>التوصيات والاقتراحات:</u>**

بناء على نتائج التحليل، هناك مجموعة من التوصيات التي يمكن أن نأخذ بها:

- التحسيس والتوعية بثقافة تثمير أموال الزكاة بين فئات المجتمع، مع ضرورة التركيز على ضمان استمرارية المشاريع الممولة عن طريق القرض الحسن، لأن هته الصيغة لا تركز على الحاجات الآنية فقط.
- ضرورة التأكيد على اعتبار أموال الزكاة المستثمرة رأس مال وقفي في خدمة المستفيدين المحتاجين لانطلاق مشاريعهم، على أن يستحق رأس المال هذا بعد مدة زمنية معينة.
- وضع شرط التكوين وحسن التسيير ضمن شروط انتقاء المستفيدين من المشاريع، وذلك لضمان استمرارية المشروع، والتقليل من خطر عدم التسديد.

- ضرورة تدخل اللجنة الوطنية للزكاة للتدقيق في أموال الزكاة، وذلك من خلال توفير كفاءات بشرية وكذا وثائق أكثر ثبوتية للإيرادات والمصاريف الزكوية، تُظهر معلومات قانونية خاصة بالمزكين وكذا معلومات قانونية خاصة بالمستفيدين ، وكشوف تُظهر نفقات تسيير الصندوق.
- إنشاء لجنة من قبل صندوق الزكاة مختصة في متابعة تجسيد المشاريع ميدانيا.

الهوامش والمراجع:

[1]– مرسوم تنفيذي رقم 91–82 المؤرخ في: 7 رمضان1411هـ الموافق لـ:23مارس 1991 يتضمن **إحداث مؤسسة المسجد**. 10 أفريل 1991، من الجريدة الرسمية العدد:1991/16، ،ص:539.

[2]– الموقع الالكتروني لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، "**صندوق الزكاة**"، على الموقع:
http://www.marw.dz/index.php/2010-01-12-11-49-39

[3]- قبة فاطمة، فارس مسدور، **دراسة مقارنة بين القرض الحسن ودورهما في مكافحة الفقر**، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني : مؤسسات الزكاة تجارب مكافحة الفقر، جويلية 2004، ص:15.

[4]- سليمان ناصر،عواطف محسن،"**تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن**"،بحث مقدم إل المؤتمر العالمي الثاني حول:"تعزيز الخدمات المالية الإسلامية للمؤسسات المتناهية الصغر" المنعقد أيام 11/10/9 أكتوبر 2011 الخرطوم – السودان.

[5]- فتيحة خنخار،"**استثمار أموال الزكاة وتطبيقاته في صندوق الزكاة الجزائري**"، مذكرة ماجستير،جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2010، ص:11.

[6]- قبة فاطمة، فارس مسدور، مرجع سابق، ص:501.

[7]- معزوز لقمان، "**دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية المحلية**"، مجلة دراسات وأبحاث، تصدرها كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير لجامعة الجلفة، العدد:07، 2012، ص:234.

[8]- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وثائق ومنشورات تعريفية صادرة عن الوكالة،2012.

[9]- نفس المرجع السابق.

[10]- **كيفية تسيير المشاريع على مستوى الوكالة**"، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية البليدة، 2013.

[11]- محمد نور الدين أردنية، "**القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي**"، مذكرة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين،2010،ص:25. على الموقع: http://iefpedia.com/arab/

[12]- فارس مسدور، "**مخاطر القرض الحسن من صندوق الزكاة وسبل تغطيتها**"، جريدة البصائر،العدد:28 المؤرخ في 03 نوفمبر2013، ص:09.